

الغدير

[166] الحث على زيارة القبور ورد في السنة الصحيحة المتفق عليها الأمر بزيارة القبور والحث عليها، وأصفت آراء أعلام المذاهب الإسلامية على الفتيا بمفاده وأنها تستحب، بل قال بعض الظاهرية بوجوبها كما نص عليه غير واحد أخذاً بظاهر الأمر، وإليك جملة من تلك النصوص: 1 - عن بريدة مرفوعاً: كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها. وزاد الترمذي فقد أذن الله لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم في زيارة قبر أمه. أخرجه مسلم في صحيحه، والترمذي في سننه وقال: حديث حسن صحيح. والنسائي في السنن 4 ص 89. والحاكم في المستدرک 1 ص 374 عن الصحيحين للبخاري ومسلم. والبغوي في مصابيح السنة 1 ص 116 وعده من الصحاح. والمنذري في الترغيب والترهيب 4 ص 118. وابن الدبيع في تيسير الوصول 4 ص 210 وقال: أخرجه الخمسة إلا البخاري. 2 - عن عبيد الله بن مسعود مرفوعاً في حديث: ألا فزوروا القبور فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة. أخرجه ابن ماجه في سننه 1 ص 476. وأبو الوليد محمد بن عبد الله الأزرق في أخبار مكة 2 ص 170. والحاكم في المستدرک 1 ص 375 وصحه. و المنذري في الترغيب والترهيب 4 ص 118 وقال: إسناد صحيح. والبيهقي في السنن الكبرى 4 ص 77. 3 - عن أنس بن مالك مرفوعاً: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الموت، أخرجه الحاكم في " المستدرک " 1 ص 375 وصحه. 4 - عن ابن عباس مرفوعاً: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجراً أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط كما في مجمع الزوائد للهيثمى 3 ص 58. 5 - عن زيد بن الخطاب في حديث مرفوعاً: إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن شاء منكم أن يزور فليزر. رواه الطبراني في الكبير، ونقله عنه الهيثمي في مجمع الزوائد 3 ص 58